

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٧٥ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسته المعقودة فى ٤/٣/٢٠٠٠ :

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة / سهيلة جمعة سالم أبو حجاج وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بذلك .

(المادة الثانية)

بشر هذا القرار فى الجمريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٩ مارس سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد